يقع الاحيا والاموات ثم نعرض للميت الثاني مسيله منقسمه على ورثته و
هو معنى قوله ثم تصحح للاخر مسيلة ايضا منقسمه على ورثته يعني للاحيا و
الاموات ثم نعرض ما في يده من مسيلة الاول على مسيلته هل تقسم عليها
او توافقها او تباينها وهو معنى قوله وتنظر ما في يد الميت الثاني من
مال الاول هل ينقسم على مسيلته بعد تصحيحها او توافق او تباين
وان انقسمت تركته على مسيلته كفيت المونه اي مونة العمل وان
وافقت ضربت وفق مسيلته لتركته في المسيلة الاولى وهو معنى قوله
وان وافقت تركته مسيلته اقمت وفق مسيلته مقام الجميع
وضربت ذلك في مسيلة الاول وان باينت ما في يده مسيلته ضربت جميع
مسيلته في مسيلة الاول وهو معنى قوله وان باينت تركته مسيلته
ضربت مسيلة الثاني في مسيلة الاول وابتدات القسمه على ورثة
الميت الاول فما حصل للميت الثاني من مال الاول قسمته على ورثته حتى
ينتهي الى الثالث وهو اخر الاموات وهو معنى قوله حتى ينتهي الى
من لم تمته اولا فاذا انتهيت اليه ضممت ميراثه وهو معنى قوله وتضم
ميراثه من الثاني الى ميراثه من الاول وتقسم على ورثته ان كان
ميتا يعني انه اذا كان ميتا عملت لورثته مسيله وقسمت ما في يده
من الاولين عليها فان انقسم كفيت المونه وان وافق ما في يده مسا
لته او باين ضربت الجزء وفق مسيلته او جميعها في المال المجتمع ثم تستانف

القسمه

القسمه ايضا حتى ينتهي الى الرابع ثم كذلك الى اخرهم واما طريقه الخا
ص فهو معنى قوله والخاص ان تضرب لكل واحد من الورثه الاول سهامه
يعني من مسيلة الاول في مسيلة الثاني ان كانت مباينه التركه او في وفقها
ان كانت موافقه التركه وهو معنى قوله في مسيلة الثاني او في وفقها
ان كانت موافقه ثم في مسيلة الثالث او في وفقها التركته ان كانت
موافقه ثم ايضا في مسيلة الرابع او في وفقها ثم كذلك الى اخر الاموات
والخاص لورثة الميت الثاني ان تضرب لكل واحد منهم سهامه من
مسيلة ميتهم في تركة ميتهم او في وفقها المسيلتهم او في الخارج من قسمتها
على مسيلتهم وهو معنى قوله وتضرب لكل واحد من ورثة الثاني
سهامه في مسيلتهم في تركة ميتهم ان كانت مباينه او موافقه في وفقها
او في الخارج من قسمتها على مسيلتهم ان كانت منقسمه وكذلك الخا
ص في ورثة الثالث والرابع الى اخر الاموات وهو معنى قوله ثم في مسيلة
من بعده من الاموات او في وفقها ان كانت موافقه لتركته تنبيه
ومن انقسمت تركته على مسيلته لم تضرب مسيلته بل تخطاها الى ما بعدها
من المسايل الموافقه او المباينه ان كانت والا فقد تم الخاص وتضرب لكل
واحد من ورثة اخر الاموات سهامه من مسيلتهم في تركة ميتهم او في
وفقها او في الخارج من قسمة التركه على المسيله بحسب وتعني بالخارج
من قسمته هو ما خرج للسهم الواحد من سهام المسيله من التركه لا ما

Copyright © King Saud University